

الحرية الدينية في الإسلام

أ.د. عليان اسعيد

جامعة الأمير عبد القادر - قسنطينة

مقدمة:

تعد الحرية من أهم القضايا التي عالجها كبار الفلاسفة والمفكرين على مر العصور، كأفلاطون وأرسطو وابن رشد وكارل ماركس وغيرهم ولا زالت موضعًا للدراسة والبحث والتنظير، وقد تنوّعت هذه الحرية إلى سياسية واقتصادية وفكرية ودينية وغيرها وتعد الحرية الدينية من أهم القضايا الواقعية التي تهم الإنسان وظلّت مطلباً أساسياً لكل من يعيش في مجتمع يختلف عنه ديناً، وقد عاش المخالفون للدين السائد في المجتمع في أغلب مراحل التاريخ البشري حياة الاضطهاد والقمع والتنكيل مثلاًما وقع فيمحاكم التفتيش التي مست كل من خالف المذهب الكاثوليكي في أوروبا، ومثلاًما وقع للمسلمين في الأندلس والبوسنة والهرسك ويقع في فلسطين وغيرها. وهو ما نجد عكسه تماماً في الإسلام الذي حافظ على كيان المخالفين له وحافظ على حقوقهم مما يجعلنا نعتقد أن الإسلام هو الذي أنشأ الحرية الدينية وقررها. وهو ما يجعلنا نعالج هذا الموضوع ضمن ثلاثة محاور.

المحور الأول: تقرير الإسلام للحرية الدينية.

المحور الثاني: قضية الأقليات.

المحور الثالث: الحرية الدينية والتنصير.

خاتمة نشير فيها إلى بعض نتائج البحث.

المحور الأول: تقرير الإسلام للحرية الدينية:

لقد قرر الإسلام ضمن ما قرر لخلق الحرية الدينية التي نستطيع القول بأنه هو الذي أنشأها دون غيره من الأديان والفلسفات، أربعة مبادئ جوهرية هي:

1- **«لا إكراه في الدين»**⁽¹⁾: فالإسلام إذن يجعل الناس أحرارا فيما يعتقدون. وقد وردت آيات كثيرة في القرآن الكريم تقرر هذه الحقيقة، إضافة إلى الآية السابق ذكرها، منها قوله تعالى مخاطباً الرسول صلى الله عليه وسلم **«ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعاً، فأفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين؟»**⁽²⁾ وقد ورد في هذه الآية الاستفهام الإنكاري مما يعني أنه لا يجوز لك يا محمد أن تكره الناس على اعتناق الإسلام⁽³⁾.

وقال له أيضاً مخاطباً الكفار **«لكم دينكم ولني ديني»**⁽⁴⁾.

وقال له أيضاً **«لست عليهم بمصيطر»**⁽⁵⁾ ولقد طبق المسلمون هذا المبدأ في حياتهم، في معاملتهم وحروبهم مع أهل الملل الأخرى. فما من بلد دخله المسلمون إلا وحافظوا فيه على أديان تلك الأمم من عقائد ومشاعر ومعابد ووفرروا لهم الحماية من أي اعتداء.

ومما تجسد فيه هذا معايدة سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه مع أهل بيت المقدس. ومما ورد فيه «هذا ما أعطى عمر أمير المؤمنين أهل إيليا

⁽¹⁾. البقرة / 256

⁽²⁾. يونس / 99

⁽³⁾ علي عبد الواحد وافي، حقوق الإنسان في الإسلام، ط٥، دار نهضة مصر، 1979م، ص 220.

⁽⁴⁾. الكافرون / 6

⁽⁵⁾. الغاشية / 22

من الأمان، أعطاهم أماناً لأنفسهم ولكنائسهم وصلبانهم... لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينتقص منها ولا من خيرها ولا من صلبيهم، لا يكرهون على دينهم ولا يضار أحد منهم⁽¹⁾. بل نجد قبل هذا وثيقة المدينة المنورة التي تعد أول دستور مكتوب حدد علاقات المسلمين ببعضهم وعلاقتهم باليهود فقرر من ضمن ما قرر: «أن اليهود أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم، وأن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحفة، وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم، وأنه لا يأثم امرؤ بحليفه، وأن النصر للمظلوم، وأن بينهم النصر على من دهم يثرب، وأن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم، وأنه من خرج آمن ومن قعد آمن بالمدينة»⁽²⁾. هذا الدستور جعل اليهود لا يختلفون مع المسلمين في أي شيء من حقوق وواجبات وأمن وحرية دينية.

ولقد وصل تقديس الإسلام للحرية الدينية أنه حرم على المسلم المتزوج كتابة أن يجبرها على اعتناق الإسلام أو منعها من أداء عبادتها وشعائرها⁽³⁾. ولا أدل على هذا من بقاء النصارى إلى يومنا هذا في بلدان المسلمين بطقوسهم ومعابدهم ومدارسهم وإذا حاول أحد أن يمسهم بسوء تدخل رجال الدين الإسلامي وزعماؤه لحمايتهم ونصرتهم كما حدث لنصارى الشام في سنة 1860

⁽¹⁾ علي عبد الواحد وافي، المرجع السابق، ص 220.

⁽²⁾ محمد حميد الله، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوى والخلافة الراشدة، ط 5، دار الفناس، بيروت، 1985م، ص 61، 62.

⁽³⁾ علي عبد الواحد وافي، المرجع السابق، ص 221، 419.

الطائفية، حيث تدخل الأمير عبد القادر (ت 1883م) وأنقذ 15 ألف مسيحي من الموت⁽¹⁾.

بل صاروا عبر التاريخ الإسلامي أطباء الملوك والمقربون إلى البلاطات في حين لا نجد أي أثر في إسبانيا لبقاء مسلمي الأندلس الذين أبادتهم محاكم التفتيش، وأجبر المسلمين في بلغاريا على تغيير أسمائهم وذبح المسلمين في الفلبين وفي فلسطين وغيرها من المخالفين لهم في الدين.

2- حرية المناقشات الدينية: وهو ما نجده مبثوثاً في كثير من آيات القرآن الكريم، بل ذهب الإسلام إلى أبعد من ذلك وهو أمره للMuslimين بالتزام الموضوعية والحياد في تلك المناقشات وهم من أهم خصائص التفكير العلمي⁽²⁾. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تجادلوا أهْلَ الْكِتَابِ إِلاٰ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾⁽³⁾. بل وصل الأمر بالقرآن إلى إغراء مخالفيه بالمناقشة والاستدلال على صحة دينهم متظاهراً جدلاً بأنه لا يقطع بأنه على حق وهم على باطل قال تعالى ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدَىٰ أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾⁽⁴⁾.

ولم يكتف القرآن الكريم بهذا، بل وصل الأمر إلى مدح أهل الكتاب فقال تعالى ﴿مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ يَؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَسْارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾⁽⁵⁾ بل نجد سورة قرآنية بكمالها نزلت في حق

⁽¹⁾ شارل هنري تشرشل، حياة الأمير عبد القادر، ترجمة أبي القاسم سعد الله، د ط، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004، ص 362.

⁽²⁾ توفيق الطويل، أسس الفلسفة، ط 6، دار النهضة العربية، القاهرة، 1976، ص 206، 207.

⁽³⁾ العنكبوت / 46.

⁽⁴⁾ سباء / 24.

⁽⁵⁾ آل عمران / 114.

المسيح وآله مشيدة بهم هي سورة مريم وآل عمران والمائدة في حين لا نجد أي سورة لأمنة، أو عبد الله أو عبد المطلب. وهو ما يدل على أن القرآن من عند الله وإنما الذي يدعوه محمداً لتخليد مريم واليسوع ولا يدعوه لتخليد والديه؟

3- بناء الإيمان في الإسلام على اليقين العقلي والاقتناع لا على التقليد:

ما جعل الأمر يبلغ بكثير من المحققين إلى الشك في إيمان المقلد واعتبار العقيدة المبنية على التقليد غير مخلصة في الدار الآخرة⁽¹⁾ وبذلك حطم الإسلام ما كان التدين مبنياً عليه من قبل في الملل والنحل المختلفة وهو التقليد.

فلقد أمر القرآن الكريم باستخدام العقل للوصول إلى الإيمان، فنجد المواطن التي ورد فيها الحث على استعمال العقل للوصول إلى اعتناق الإسلام، على سبيل المثال، بلغت في مادة العقل 58 مواطناً، وفي مادة الفكر 17 مواطناً، وفي مادة الألباب 16 مواطناً، إضافة إلى مواطن آخرى كالنظر والاعتبار والتدبیر⁽²⁾.

وهذا يعني بوضوح أن الردة لا مجال لها لأن الإيمان ناتج عن قناعة وإن حدثت فإنما حدثت كمؤامرة وهو ما فعله اليهود زمان النبي صلى الله عليه وسلم **﴿وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل على الذي آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون﴾**⁽³⁾ فهي تحدث قصداً لتدمير النظائر الاجتماعى والسياسي للإسلام.

⁽¹⁾ محمد بن يوسف النوسي، شرح السنوية الكبرى، تحقيق عبد الفتاح عد الله برقة، ط 1، دار القلم، الكويت، 1982م، ص 26.

⁽²⁾ عبد المجيد النجار، العقل والسلوك في البنية الإسلامية، دط، مطبعة الجنوب، مدنين، تونس، 1980م، ص 90.

³ - آل عمران / 72 .

4- إقرار الاجتهاد في فروع الشريعة لمن توفرت فيه شروطه من التمكّن من الكتاب والسنة والعربيّة وقواعد الاستنباط: ومن حق المجتهد أن يعبر عمّا أوصله إليه اجتهاده بحرية تامة ضمنها له الإسلام حتى ولو خالف الصواب وهو ما نتج عنه المذاهب الفقهية المختلفة، وقد نتج عن هذا إقرار الإسلام لحربيّي التفكير والتعبير⁽¹⁾ ولقد بلغ الأمر بالإسلام أن جعل من مقاصده الضروريّة حماية الدين والمحافظة عليه وكذا المحافظة على النفس.

أ- ما يتعلّق بحماية الدين والمحافظة عليه: يعد من باب تكريم الإنسان لأنّه خاص به، ولذا فلا بد أن توفر له حرية الاعتقاد⁽²⁾ ﴿لَا إكراه في الدين﴾⁽³⁾ وقد شرعت أصول العبادات من الإيمان والنطق بالشهادتين والصلوة وغيرها لإقامة الدين⁽⁴⁾، وشرع الجهاد لحفظه وكفالة بقائه وحمايته من العدوان عليه وعقوبة الردة من الابتداع فيه⁽⁵⁾.

ب- ما يتعلّق بالمحافظة على النفس:

أي المحافظة على حق الحياة الكريمة بالحفاظ على كل أجزاء الجسم، وعلى الأمور المعنوية كالمحافظة على الكرامة وتوفير الحرية ومنع الاعتداء عليها وعلى أي أمر يتعلّق بها كحرية العمل وحرية الفكر وحرية الإقامة وغير

⁽¹⁾ علي عبد الواحد وافي، المرجع السابق، ص 222، 223، 228.

⁽²⁾ محمد أبو زهرة، العقوبة، دط، دار الفكر العربي، القاهرة، 1946م، ص 35.

⁽³⁾ البقرة / 256.

⁽⁴⁾ علي حسب الله، أصول التشريع الإسلامي، ط 6، دار المثقف العربي، القاهرة، 1982م، ص 334.

⁽⁵⁾ عد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه، ط 8، دار القلم، دم ن، دت، ص 201.

ذلك⁽¹⁾. وشرع للحفاظ عليها القصاص والديات وتحريم الإلقاء بها إلى التهكمة⁽²⁾ إلخ⁽³⁾.

وكل هذا عام للإنسان، سواء كان مسلماً أو غير مسلم. وقد ذكرنا كيف حمى الأمير عبد القادر نصارى الشام.

نتوصل مما سبق إلى أن الحرية الدينية التي كفلها الإسلام لأهل الأرض لم يعرف لها نظير في القارات الخمس، ولم يحدث أن انفرد دين بالسلطة ومنح لمخالفيه في الاعتقاد كل أسباب البقاء والازدهار مثلما صنع الإسلام. وقد كانت أوروبا - وهي أرقى هذه القارات في العصر الأخير - من النماذج الرديئة لحرية التدين، بل إن الحروب الدينية التي اشتغلت في أرجائها وبقيت إلى اليوم في مخلفاتها السياسية والثقافية معاً حروب دمرت الضمير الإنساني وألصقت به معرات بالغة السوء⁽⁴⁾. بينما نجد الإسلام كما ذكرنا قبلًا قد ضمن لكل إنسان الحماية والأمان حتى ولو كان غير مسلم. ولقد حدث أن مسلماً سرق وألصقت التهمة بيهودي وحاول بعض المسلمين التأثير على النبي صلى الله عليه وسلم ليقاضي ذلك اليهودي. فنزل القرآن الكريم يبرئ اليهودي ويدين السارق الحقيقي (المسلم)⁽⁵⁾ قال تعالى مخاطباً الرسول صلى الله عليه وسلم «إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكون للخائنين خصيماً...»

⁽¹⁾ محمد أبو زهرة، المرجع السابق، ص 35.

⁽²⁾ عبد الوهاب خلاف، المرجع السابق، ص 201.

⁽³⁾ ثم المحافظة على العقل، المحافظة على النسل (العرض)، المحافظة على المال، هذه هي مقاصد الشريعة الضرورية.

⁽⁴⁾ محمد الغزالي، حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، دار المعرفة، الجزائر، 2001، ص 62، 63.

⁽⁵⁾ محمد علي الصابوني، صفة التفاسير، ط 4، دار القرآن الكريم، بيروت، 1981م، م 1، ص 302. واسم ذلك المسلم طعمة بن أبيرق (المرجع نفسه، ص 302).
423

ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم إن الله لا يحب من كان خواناً أثيماً يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم... هاتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيمة... ومن يكسب خطيئة أو إثماً ثم يرمي به بريئاً فقد احتمل بهتانا وإثماً مبيناً ولو لا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم أن يضلوك...⁽¹⁾، وهذا في حين نجد نصوص المسيحية تقول على لسان يسوع: «أما أعدائي أولئك الذين لم يريدوا أن أملك عليهم فأتوا بهم إلى هنا وأذبحوهم قدامي»⁽²⁾.

وهنا نتوصل إلى أن الملل والنحل عاشت في رحاب الإسلام آمنة مطمئنة رغم كونها أقلية، وهو ما يجعلنا نشير إلى هذه القضية.

المحور الثاني: قضية الأقليات وتسلل النفوذ الغربي والهيمنة من خلالها:

تعرف الأقلية بأنها «مجموعة من سكان قطر أو إقليم أو دولة ما، تختلف الأغلبية في الانتماء العرقي أو اللغوي أو الديني دون أن يعني ذلك بالضرورة موقفاً سياسياً وطبقياً متميزاً»⁽³⁾، لقد ظلت الأقليات الدينية تعيش في رحاب الإسلام وارتبطة بال المسلمين بعلاقات الجوار والنسب مما أنشأ علاقة خوالية وحب بينها وبين المسلمين ومختلف الاجتماعية والسياسية الأخرى إلى أن ضعف المسلمين واستعمارهم الغرب فاستمر موضوع الأقليات ليتخذه ذريعة للتدخل في شؤون المسلمين تحت غطاء حماية الأقليات التي حرضها على الأكثريّة من المسلمين⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ النساء / 104-112.

⁽²⁾ إنجيل لوقا، إصلاح 19، فقرة 27.

⁽³⁾ سامر رضوان أبو رمان، الأبعاد السياسية للحوار بين الأديان (الحوار الإسلامي المسيحي نموذجاً)، دط، دار البيارق، عمان، الأردن، 2001، ص 166.

⁽⁴⁾ المرجع نفسه، ص 167.

وأغدق عليها السلطة والثروة كما هو حال المرونيين في لبنان، وغذى نزعة التمييز والانفصال وإضعاف الشعور بالانتماء الوطني لتبقى الأوضاع بعد رحيل الاستعمار على برميل من البارود وفي يده فتيل إشعاله⁽¹⁾، وقد أشعلها في لبنان والسودان وانفصال تيمور الشرقية عن إندونيسيا ليس بعيد، ولكي يستغل الاستعمار قضية الأقليات فقد أبرز مفهومه بعد الحرب العالمية الأولى على المستوى الدولي فقد تضمنت معاهدات السلام تحت إشراف مجلسوصاية التابع لعصبة الأمم بنوداً لحماية الأقليات⁽²⁾ رغم ما يتبع عن هذا من خطورة تدخل الدول الأجنبية في الأوضاع الداخلية لغيرها، بحجة عدم تمنع الأقليات المسيحية بحقوقها في التنصير وبناء الكنائس وتتصدر المراكز الحساسة في الدولة.

وجاء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 ديسمبر 1948م ليخدم هذا التوجه الغربي في كل من المادة 16 التي تقرر «للرجل والمرأة متى بلغا سن الزواج حق التزوج وتأسيس أسرة دون قيد بسبب الجنس أو الدين» وهو ما يتناقض مع تحريم الإسلام على المسلمة الزواج بالمخالف لها في الدين وتحريمه على المسلم الزواج بالوثنيات. وكذا المادة 18 التي تنص صراحة على حرية الردة والجهر بها "لكل شخص الحق في حرية تغيير دينه أو عقيدته، وحرية الإعراب عنهم بالتعليم والممارسة وإقامة الشعائر ومراعاتها، سواء أكان ذلك سراً أم مع الجماعة"⁽³⁾ وهكذا فالردة وفقاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان تعد حقاً من الحقوق.

⁽¹⁾ المرجع نفسه، ص 167.

⁽²⁾ المرجع نفسه، ص 167.

⁽³⁾ محمد الغزالى، حقوق الإنسان، ص 165.

والواقع أن كل هذا يوفر الغطاء القانوني والسياسي والدولي لما يبيه المبشرون من نزعات ردة وعرقية وتدمير لمجتمعاتنا، وهنا نشير إلى الحرية الدينية والتنصير.

المحور الثالث: الحرية الدينية والتنصير: ونبدأ بالتساؤل الآتي: هل يمكن إدماج التنصير ضمن الحرية الدينية؟

إن التنصير أو التبشير ليس مجرد الحوار كما قد يعتقد وإنما هو عمل متكامل من تعليم بمختلف مؤسساته ومراحله من الروضة إلى البكالوريا بل وحتى الجامعة ومن خدمات اجتماعية بمختلف مؤسساتها ومن سياسة واقتصاد وثقافة وإكليروس ودول بكمالها ترعى كل هذا إلخ. إضافة إلى رعاية الفاتيكان وضغطه تمارس على مختلف دولنا. فما علاقة كل هذا بالحرية الدينية؟ وهل ترضى الدول الغربية أن يمارس كل هذا على بلدانها لصالح الإسلام؟ وما علاقة هذا بحماية الأقليات الدينية؟.

لنتظر ما قرره المجمع المسكوني الفاتيکاني الثاني 1965م. لقد قرر قرارات خطيرة من أهمها توحيد كافة الكنائس لتنصير العالم والاستعانة إلى جانب المبشرين الرسميين بكافة المدنيين النصارى والكنائس المحلية لتنفيذ هذا المخطط الجهنمي وغرس الكنائس في البلدان التي لا توجد بها واقتلاع الإسلام من الجذور⁽¹⁾.

وها هو البابا يوحنا بولس الثاني يقرر في خطابه «روعة الحقيقة» (أكتوبر 1993م) وجوب حماية النصارى ومنعهم من التأثر بالعقائد الأخرى. – فكيف يعب على المسلمين حماية أنفسهم من الخطر النصراني ولاسيما أن البابا ذاته كان قد استخدم في إحدى عظاته للنصارى في 1979م مصطلح الغرس الثقافي

⁽¹⁾ زينب عبد العزيز، صلبيّة الغرب وحضارته (5) تنصير العالم مناقشة لخطاب البابا يوحنا بولس الثاني «روعة الحقيقة»، ط١، دار الكتاب العربي، دمشق، القاهرة، 2004، ص 19.
426

المسيحي في غير المسيحيين بواسطة التعليم واعتبر ذلك من مكونات السر الأعظم للتجسد (تجسد الله في يسوع) كما اعتبر أن ذلك واجب على الكنيسة، ويلخص في «غرس الإنجيل في كافة الثقافات»⁽¹⁾

تقريره أيضا التدخل في الشؤون السياسية لمختلف الدول وتوجيهها لخدمة الكنيسة وذلك بواسطة الأساقفة والعلمانيين والمنظمات غير الحكومية. وأن الحوار ذاته الذي تدعو إليه الكنيسة يقرر البابا بأنه غطاء للتنصير، غطاء لعمليات التسلل في كافة المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدينية وأن التنصير يجب أن تشارك فيه مختلف كنائس الطوائف المسيحية ومختلف آليات السياسة الغربية⁽²⁾.

أما مؤتمر كولورادو التبشيري فقد قرر فيه أصحابه بأنه ينبغي إجبار الناس على النصرانية وأن الحوار بين المسلمين والنصارى يجب أن يؤدي فقط إلى التنصير⁽³⁾ - ولسنا ندري أين الحرية الدينية إذن؟ -

تضيف إلى هذا أن الحرية الدينية تتضمن أن يكون الحوار مثلا بين فقيه أو عالم كلام مسلم ورجل دين نصراني، أما أن يترك الأطفال الأبرياء في صفوف المدارس تحت رحمة المنصرين ينشئونهم منذ روضات الأطفال على كراهة دينهم وأوطانهم وعلى حب الخمور والفساد والعملة للأجنبي تحت

⁽¹⁾ المرجع نفسه، ص ص 153، 154.

⁽²⁾ المرجع نفسه، ص ص 157-159.

⁽³⁾ التنصير خطة لغزو العالم الإسلامي (الأعمال الكاملة للمؤتمر التبشيري المنعقد بجلين آيري كولورادو، الولايات المتحدة الأمريكية)، MARC للنشر، 1978، ص 771، 772.

غطاء الحوار أو الحرية الدينية أو يكون الحوار بين متصلع في اللاهوت النصراني ومسلم أمي فهذا يتنافى مع أبسط قواعد الحرية⁽¹⁾.

وهو ما بينه مولود قاسم نايت بلقاسم في بداية السبعينات عندما اعترض على كاردينال الجزائر حملات التنصير التي يقوم بها المبشرون، فأنكر فأفحمه بالأسماء والأماكن، فأجابه: هذا صحيح ولكننا نقوم به في إطار الحوار، فأجابه الوزير: «الاسم الحقيقي الوحيد هو التبشير لا غير، لأن الحوار يكون بين أنس من مستوى متماثل ومستوى متشابه... أما أن تبعثوا بدكتور في اللاهوت ليناقش أميين في الجبال والصحراء فهذا تبشير وتمسيخ⁽²⁾. ويمكن أن نلخص بعض نشاطات المبشرين فيما يأتي:

- 1- الاشتغال بالجوسسة وذلك لصالح دولهم تحت غطاء التبشير.
- 2- التحكم في الشعوب عن طريق استغلال الفقر لتنصير بعض الأطفال ثم توصيلهم إلى السلطة والتحكم في شعوبهم بواسطتهم، ومن ذلك رئيس السنغال السابق ليوبولد سنغور (أي القديس جورج).
- 3- زعزعة عقيدة النائمة ثم تهيئتها لقبول النفوذ الغربي والاستكارة للاستعمار بمختلف أشكاله.
- 4- تشويه صورة الإسلام.

⁽¹⁾ مصطفى خالدي وعمر فروخ، التبشير والاستعمار في البلاد العربية، ط3، المكتبة العصرية، بيروت، 1986م، ص163.

⁽²⁾ مولود قاسم نايت بلقاسم، تعقيب على محاضرة عبد الرحيم التميي «من ملامح التفكير التبشيري عند المسؤولين الفرنسيين في القرن 19 في الجزائر» الملتقى 7 للتعرف على الفكر الإسلامي، تبزي وزو 22-10-1973، وزارة التعليم الأصلي والشؤون الدينية، مطبعة البعثة قسنطينة، الجزائر، 1975م، م3، ص1026، 428.

5- نشر بذور الكراهية داخل الدولة الواحدة بين أبناء الوطن الواحد تحت غطاء الحرية الدينية وإحياء النزعات العرقية والانفصالية وإحياء اللهجات العامية لإماتة اللغة العربية وتكريس الترعة الانفصالية.

6- ضرب الوحدة الإسلامية والوحدة القومية في الصميم⁽¹⁾، ومن أحسن الأمثلة على هذا: ما وقع في مؤتمر ممثلي الأديان بإندونيسيا المنعقد في 30 نوفمبر 1967م - وكان سبب انعقاده التوتر الحاد بين المسلمين والنصارى نتيجة اشتداد حملات التنصير في صفوف المسلمين - فكان موقف تامبوتان وزير الشئون الاجتماعية وأحد أقطاب البروتستانت يتمثل في أن النصارى رغم ارتباطهم بإندونيسيا إلا أنهم مرتبطون بالأوامر الإلهية الواردة في الإنجيل التي تأمر النصارى بالتنصير في الكرة الأرضية⁽²⁾ فهو إذن يقول للمسلمين الإنجيل يأمرنا بأن ننصر أبناءكم رغمما عنكم.

7- إشعال نار الحرب الطائفية⁽³⁾ أينما حل المبشرون وتمزيق الدول الإسلامية شر ممزق، ومن أحسن الأمثلة على هذا ما وقع في إندونيسيا أيضا فقد تمكّن المنصرون من إنشاء أقلية في تيمور الشرقية ثم شكلوا حركة مطالبة للاستقلال وأثاروا الفتنة، فلما تدخلت الدولة أوقفتها الأمم المتحدة التي تدخلت بسرعة مذهلة، وأجرت استفتاء تم بموجبه الانفصال، وكان زعيم العملية الأب راموس، وقد منح جائزة نوبيل للسلام مكافأة له على تمزيق دولة إسلامية.

8- فهم نفسيات الشعوب لتوجيهها لخدمة أطماع دولهم.

⁽¹⁾ مصطفى خالدي وعمر فروخ، المرجع السابق، ص ص 2-5، 24، 36، 73، 224.

⁽²⁾ أبو هلال الأندونيسي، غارة تبشيرية جديدة على إندونيسيا، ط 2، د م ن، بيروت، 1973م، ص 30.

⁽³⁾ مصطفى خالدي وعمر فروخ، المرجع السابق، ص 38، 429

9- إفساد المرأة المسلمة⁽¹⁾.

وهنا يتساءل المرء: ما علاقة كل ما سبق بحرية الأديان؟ وهل ترضى الدول الغربية أن يمارس فيها ما سبق؟ وأن تقام فيها مؤسسات إسلامية مثلاً متكاملة من مدارس ومستشفيات ومؤسسات مختلفة تختلف جذرياً في برامجها ونشاطها عن تصوراتها موجهة للغربين؟ والجواب مستحيل. وهنا نتوصل إلى الخاتمة.

الخاتمة.

نتوصل مما سبق إلى أن الإسلام وحده هو الذي كفل الحريات الدينية لكل من يعيش فوق أرضه، وأما اليهود والنصارى فلا يؤمنون بهذه الحرية، فما يتعلق باليهود فعندما ساد المسلمون جعلهم الرسول صلى الله عليه وسلم في دستور المدينة أمة مع المسلمين وعندما سادوا الآن فالكل يعرف ما يفعلون بال المسلمين في فلسطين، من تقتيل للأطفال والنساء والرجال وتدمير البيوت واستباحة الحرمات وانتهاك المقدسات تحت أنظار مجلس الأمن الدولي والأمم المتحدة ومختلف الهيئات الدولية حكومية وغير حكومية وعلى مرأى وسمع من منظمات حقوق الإنسان.

وأما ما يتعلق بالنصارى فعندما ساد المسلمون جعلوهم مصانى الحقوق والأعراض واتخذهم حكام المسلمين مستشاريهم ومن خاصتهم وعندما سادوا دمروا العالم الإسلامي وقد رأينا ما ورد في لوقا على لسان يسوع.

كما نتوصل إلى أنه لا علاقة بين مفهوم الحرية الدينية والتبشير، فالتبشير عمل عدواني وهو غطاء للجوسسة وإحياء للتزعزعات العرقية ونشر للفوائح والتدخل في الشؤون الداخلية لدولنا والعمل على تدمير شعوبنا وتمزيق وحدتنا شر ممزق وإزالة كياننا وجعلنا نتربع في أزمات لا متناهية حتى لا تقوم لنا

⁽¹⁾ مصطفى خالدي وعمر فروخ، المرجع السابق، ص 59، 66.
430

قائمة. لقد صارت كثير من دولنا الإسلامية مرتعا للمبشرين يدمرون كيانها ويخربون عقول شبابها بما يشيعونه من انحلال خلقي واجتماعي ويمزقونها إلى كيانات عرقية ودينية تكفر بالانتماء لقيم الوطن الأم ثم يحركونها لإثارة القلاقل والفتنة ثم تتدخل دول المبشرين في شؤون دولنا بحججة حمايتها فتمزق دولنا كما ذكرنا شر ممزق، بل صارت الأمم المتحدة نفسها مؤسسة تبشيرية تتدخل لهذا الغرض. وإن لا علاقة للتبشير بالحرية الدينية والله ولني التوفيق.